



## اختصاصات اللجنة الاستشارية العلمية المعنية بالمادة 117

### الأهداف

يقدم الجهاز الرئاسي المشورة حول تطوير النظام العالمي للإعلام وتعزيزه، لتيسير تبادل المعلومات، استناداً إلى نظم المعلومات الموجودة، عن القضايا العلمية والفنية والبيئية المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

تقوم اللجنة الاستشارية العلمية (اللجنة) بإسداء المشورة إلى الأمين حول ما يلي:

- التوصيات العامة بشأن تطوير ونشر النظام العالمي للإعلام ومكوناته كما اعتمده الجهاز الرئاسي؛
- استكشاف مجالات عمل جديدة ذات أثر محتمل على النظام؛
- اختيار الأنشطة التجريبية للنظام العالمي للإعلام، وبناءً على طلب الأمين، بالإضافة إلى مبادرات وأنشطة أخرى لضمان استدامة عمل النظام العالمي للإعلام، واستكمال تحديث برنامج العمل.

كما توفر اللجنة على وجه الخصوص المشورة العلمية للأمين حول المسائل التالية:

- 1- فعالية النظام العالمي للإعلام وكفائته كآلية لتعزيز المشورة بشأن التعاون العلمي والفني والبيئي حول المسائل المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛
- 2- تبادل المعلومات المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ونقل الخبرة المتوفرة للعموم، والتعاون الفني والعلمي؛
- 3- المكونات العلمية والفنية للنظام العالمي للإعلام وبرنامج عمله وفقاً لتوصيات الجهاز الرئاسي؛
- 4- التعاون مع مبادرات دولية وإقليمية أخرى ذات الصلة تعمل في مجال التعاون الفني ونقل التكنولوجيا، بما في ذلك آلية تنسيق المعلومات بشأن الحصول على الموارد وتقاسم منافعها التابعة لبروتوكول ناغويا؛
- 5- سبل تيسير تنفيذ النظام العالمي للإعلام على المستوى القطري وإنشاء منصة لأصحاب المصلحة؛
- 6- التعاون العلمي والفني والبيئي ومنافع جميع أنشطة المعاهدة، بما في ذلك النظام المتعدد الأطراف والحصول على الموارد وتقاسم منافعها وبرنامج العمل للاستخدام المستدام للموارد.

وستقوم اللجنة أيضاً خلال فترة 2020-2021 بما يلي:

- 7- مراجعة برنامج العمل بشأن النظام العالمي للإعلام عن الموارد، حسب الاقتضاء، كي ينظر فيه الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة؛
- 8- مواصلة النظر في القضايا العلمية والفنية ذات الصلة بمعلومات التسلسل الرقمي/بيانات التسلسل الوراثي، ومراعاة التشريعات الوطنية، حسب الاقتضاء.

تعقد اللجنة اجتماعين خلال فترة السنتين، رهناً بتوافر الموارد المالية.

## التشكيل

تتألف اللجنة من:

- خبيرين علميين كحدٍ أقصى من كل إقليم، يعيّنهم نواب رئيس كل إقليم من الأقاليم في الجهاز الرئاسي؛
- 10 خبراء علميين وفنيين إضافيين يعيّنهم الأمين، بما فيهم خبراء تقترحهم الأقاليم وأصحاب المصلحة المعنيين، مع مراعاة الخبرة الفنية اللازمة والتوازن الإقليمي، حسب المقتضى.

يتم اختيار الأعضاء على أساس خبرتهم العلمية وفهمهم للنظام العالمي للإعلام والمعاهدة الدولية، مع مراعاة الحاجة إلى خبرة متخصصة ومعتمّة في مجالات تشمل: المعلوماتية الحيوية وعلم الوراثة الجزيئي؛ والعلوم التي تنتهي تسميتها بلواحق "أوميكس" omics، ولاسيما علم الجينوم، وعلم الفينوم، وعلم البروتيوميكس؛ وإدارة البيانات البيئية والجغرافية المكانية حول الموارد الوراثية النباتية؛ والإدارة العلمية والتصنيفية للأقارب البرية للمحاصيل وبنوك الجينات وصون الموارد الوراثية للأغذية والزراعة خارج مواقعها الطبيعية وفيها وفي المزرعة؛ والتعاون الفني؛ وبناء القدرات؛ ودمج النظم وتبادل المعلومات وتقاسم البيانات؛ والتقاسم العادل والمنصف للمنافع والخبرة القانونية في القوانين والأنظمة الدولية ذات الصلة؛ والشراكات مع منظمات ومؤسسات ومبادرات أخرى.

تنتخب اللجنة رؤساءها المشاركين من بين الخبراء.

تقوم أمانة المعاهدة الدولية بتيسير عمل اللجنة ورفع التقارير إلى الجهاز الرئاسي.